

يوم ناله واليوم الآخر فليكرم جاره انما لا يخرج به عن حد الشريعة فان الايمان بها
يقضي كرامته فاجار الشئ القريب له حق الجوار والقربان والاسلام والبعيد له
حق الجوار والاسلام واجار الله حق الجوار فقط واعطاه كل ذي حق حقه
مطلق بشرع الله تعالى وفي هذا انما ياتي الله بل يفيق الانسان ان يكون
جوارا من الملائكة والاسنان ولا يؤذ جوارا معاصيا والملائكة ما يفهم بيادون
بذلك ومن كان يومئذ بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه بالترحيب والتسهيل و
لطعام والترطيب والمكن وخوذة كواكرامه يوم نزوله اليها بعده وهو من
اخلاق الانبياء عليهم الصلاة والسلام واداب الاسلام وفي ذلك جزاء جزاء يوم
القيامة واجل الانسان ضيفه بل يفيق كرمه بالطاعة ولا يؤذ به بالمعصية
رواه الشيخان الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى
عليه وسلم اوصني بما هو خير قال موثقا له لا تقضب ورواه الرجل السؤال
سرا فقال لا تقضب فله يرد عليه ما عليه بعموم نعمها وكان صلى الله عليه وسلم حكيم الله
كلامها وانفع له وكان هذا الرجل كما سئد يد العصب يتصرف به في امر
دينه ودينه والغضب حجة توقيف في القلب عند مكرهه فيفوق بها ادم اذ
وتسحق الوداج فيذهب العقل وخالف الحركات وينشأ منها الغيبة الفبيحة والافعال
التشيعه والافعال الذميمة والافعال الردية والحسد والحقد والعداوة
وانتقام الغضب بكل ما يمكن واردة السوء له والشانة ثم ما يتبعه والغم
موجب تصدقه واحقا ما سبه واطهار بعائنه وغروره والعضب المنهي عنه
وما نهى الله تعالى وما كان له في طلبه وكان صلى الله عليه وسلم لا يغضب واذا
انبت حركات الله كما سئد الناس غضبا وانقاما له ولا يفوز بترك الغضب
فما يفيق كرمه وبما يغضب فيها يفيق انفضه له الامن فيمن نفسه وصار يظهره
والغضب لركبه وعلى علمه ايقين ان الامور طاعة بما رآه الله تعالى في نفسه وليس
تصديه منها انما يراه تعالى مع ذلك كرمه بعض الامور وروى عن بعض اصحابه
يرى في مولاه وغضبه ما يغضبه به مولاه طاعة له وهذا مقام صعب لا يحصل

الحديث ١٢

الارباب يومئذ المحزونين رواه البخاري الحديث السابع عشر عن ابي بصير
بن اوس بن ثابت الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى
وقبره يظهر باب الرحم بعد الحب من الجوارح عن النبي صلى الله عليه وسلم
الذي عليه وسع ان الله الرحيم الرؤوف الرحيم واجب الاحسان على كل واحد من خلقه
يملك ان لا يكون اهلا للاحسان فاذا اقتلتم من امركم الله يقتله فاحسنوا لقلوبكم
بكل ما في اي هيئة القتل ان يقتلوا على الوجه الذي وجب عليه شرعا ولا تزيدوا
على ذلك من الجمع والمقتلة وخوذة كواكرامه ما يباح الله تعالى لكم نخه
واحسنوا النبي ولجوارحكم سيرة بفتح الشياء يجعل الذم يسكنه النبي فيخالفه
حالاته ويروح دبعته ما يكرهه فانها تتعدى عند الفتح اذ المثل ان الذم يحاد
ويبلغ للمناخ ان لا يرى الله الترخيب ولا يحرمها من اعمها ولا يحرمها من غيرها
ويبلغ ان يكون الذم على عاها بالذم والملك والخلق لله والتصرف له ولا يبيح للعبد
ان يتصرف في ملك سيده وعبيده الا بالقدر الذي اياه على اوجه الذم
احبه ولا يقتله لان الله لا يحب المقتله رواه علي بن ابي ريث الفاضل عن
ابي ترشد بن جنادة العطار كما من اطلب من بالخير في الماملةة وانما
في الدنيا اسم قد يمانان بالثبته ستة احداث وانتم وتلكم وانتم
صاحب جليل الاضرب اسم قد يمانان بالثبته والمشاهدة كلها هو من فقهها
الصحيح واجلها يجر من ذمها في الارض في الطاعة ستة ثمان عشر عن
وثلاثين سنة بحمد الله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
الذي لا يخفى عليه حاشيته حيث ما كنت في اي مكان كنت في جوارحكم
الامر وحيت لا يرد كل ان الله الذي يفتقروا معكم انما كنت واقرب
اليكم من حبل الوريد وزيديك عالم بظاهري وما طلق انخفا على ستم امر
المرحمة الاولى من التقوى انما الكفر كلفا ونخص الامان والوحي
من نخص الامور واجتناب الشهوات والا يفتقروا طمع العلف كلوا
لله تعالى ظاهر واجلها في عموم الاوقات والاحوال انفقوا حيزا لزماد

الحديث ١٣

الحديث ١٤